



سياسة الاستثمار

بجمعية سقيا الماء بمنطقة مكة المكرمة

الاصدار	التاريخ	الإعداد	المراجعة
1	2023-8-24	إدارة الموارد البشرية	الإدارة التنفيذية
2	2025-2-24	وحدة الحوكمة والالتزام	الإدارة التنفيذية
اعتماد مجلس الإدارة		اعتمدت بتاريخ 2025-2-27 في اجتماع مجلس الإدارة رقم 1	

المادة الأولى

تهدف هذه السياسة إلى استثمار أموال الجمعية، وتحقيق الاستدامة المالية لها، حسب ما ورد في الخطة الاستراتيجية للجمعية.

المادة الثانية

يقوم مجلس الإدارة بعمل خطة لاستثمار أموال الجمعية، واقتراح مجالاته، وإقرارها من الجمعية العمومية.

المادة الثالثة

تختص الجمعية العمومية العادية بالتصرف في أي من أصول الجمعية بالشراء أو البيع وتفويض مجلس الإدارة في إتمام ذلك.

المادة الرابعة

تقوم الجمعية العمومية بتفويض مجلس الإدارة في استثمار الفائض من أموال الجمعية أو إقامة المشروعات الاستثمارية.

المادة الخامسة

ألا يزيد المبلغ المخصص للاستثمار عن نصف رأس مال الجمعية وقت بدء الاستثمار.

المادة السادسة

تستثمر الجمعية إيراداتها في مجالات مرجحة للكسب تضمن لها الحصول على مورد ثابت أو أن تعيد توظيف الفائض في المشروعات الإنتاجية والخدمية.

المادة السابعة

تعمل الجمعية م أمكن على تخصيص ٢٥٪ من إيرادات الاستثمار الحالية لاستثمارات جديدة من أجل تنمية رأس المال وتحقيق الاستدامة المالية بشرط ألا يؤثر ذلك على برامج وأنشطة الجمعية المعتمدة في الخطط التشغيلية السنوية، كما يجوز للجمعية إعادة توظيف الفائض في المشروعات الإنتاجية والخدمية لصالح المشاريع الاستثمارية.